

شرح متن ابن عاشر- الدرس السابع والأربعون - للشيخ محمد

محمود الشنقيطي

محمد محمود الشنقيطي

بسم الله الرحمن الرحيم والحمد لله رب العالمين واصلى واسلم على اشرف المرسلين خاتم النبيين وعلى الله واصحابه اجمعين ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين ابدوا بعون الله تعالى وتوفيقه الدرس السابع والأربعين من التعليق على كتاب ابن عاشر - 00:00:01 فقد وصلنا الى قول المؤلف رحمة الله تعالى في كتاب الحج وان تريد ترتيب حجك اسمعا بيانيه والذهن منك استجمعا ان جئت رابغا تتوه واغتسل كواجب وبالشروع يتصل والبسريدا وازرة نعلين واستصحب الهدى - 00:00:25

ركعتين بالكافرون ثم الاخلاص هما فان ركبت او مشيت احرم بنية تصحب قولا وعمل كمشي او تلبية مما اتصل مجدداها كلما تجددت حال وان صليت ثم ان دنت مكة فاغتسل به طوابل بلا - 00:00:46 ذلك ومنك السنية ادخلها اذا وصلت للبيوت فاتركا تلبية وكل شغلك الالبيت من باب السلام واستلم الحجر الأسود كبر وأتم سبعة اشواط به وقد يسر وكمبرا مقبلا ذاك الحجر متى - 00:01:10

هذه كذا اليماني لكن ذا باليد خذ بيان ان لم تصل للحجر المس باليد وضع على الفم وكبر تقددي وارمل ثلاثا وامش بعد اربعة خلف المقام ركعتين اوعقا وادعوا بما شئت لدى الملتمزين والحجر الاسود بعد - 00:01:33 اه نبدأ بالتعليق على بعض المباحث اللغوية التي اشتملتها هذه الابيات ومن ذلك قوله بنية تصحب قولا وعمل وقف على الملون المنصوب وقف ربيعة وهو جاهز تصريح لانه لغة قوم من صحاء العرب - 00:02:05

قوله تصحب قولا وعمل كمشيا وتلبية لف المؤلف رحمة الله تعالى هنا في قوله تصحب قولا وعمل ثم لما اراد التمثيل نشر نشرا معكوسا فقال كمشي او تلبية هو اولا قال تصحبه قولا - 00:02:28 بالميزان لم يقدم التلبية التي هي قول وانما قدم المشي الذي هو عمل فهذا يسمى باللف والنشر المعكوس تصحبوا قولا وعمل كمشينا وتربيطي قوله متى تحاذيه؟ مجازوم باداة الشرط وجوابه مذنور - 00:02:53

يدل عليه ما سبق مما هو في معناه عند فالتقدير متى تحاذيه؟ فكبر والجواب عند ابي زيد النحوي هو ما تقدم. قال ابن مالك رحمة الله تعالى في الكافية الشافية - 00:03:18

وما هو الجواب معنى ان سبق فشاهدا ابدا من من به نطق وهو الجواب نفسه عند ابي زيد ومن والاه ليس بغيي قوله وارم ثلاثا اي ثلاثة اشواط حذف النساء من المعدود المذكور للوزن - 00:03:40

وكذا يقال مثل ذلك في قوله وامش بعد اربعة فقه الابيات لما فرغ المؤلف رحمة الله تعالى من الحديث عن اركان الحج وواجباته شرع في بيان كيفيته وسرد مراحله فقال وان تريد ترتيب حجك اي اذا كنت تريد بيان ترتيب الحج - 00:04:02 وكيفية ذلك اذا كنت تريد بيان ترتيب حجك وكيفية ذلك فاسمع لما اقول لك واستجمع ذهنك اي احضره حتى تعقد وتحفظ ما اقول لك ان جئت رابغا تتوه فوقت السجود - 00:04:35

رابع قرية بالقرب من الجحفة والجحفة هي ميقات العصر ولكنها لكن المأهول هو قرية راية فاصبحت ميقاتا لمن اقبل من جهة الشام ومصر ومن اقبل من من اهل المغرب وخصها المؤلف رحمة الله تعالى بذكر هنا لانه مغربي - 00:05:03 والمعنى ان جئت الى الى الميقات في المكان في اي ميقات واصنع ما اقول لك تلص والمراد بالتنزف هنا فعل خصال الفطرة

واغتسل كواحد اي اغتسل غسلا على هيئة الغسل الواجب - 00:05:29

اي مثل غسل الجنابة في الاجزاء والكمال والغسل المشروع في الحج في ثلاثة آآ الغسل مشروع في الحج في ثلاثة مواضع. هذا اولها وثانيها عند ذي طول اذا دخل مكة - 00:05:51

وثالثها الغسل للخروج الى عرفة وينبغي ان يتصل غسل الاحرام بالاحرام فتحرم دبر صلاة من الصلوات او تصلي ركعتين وتحرم بعدهما اما ما ذكره المؤلف رحمة الله تعالى من صلاة ركعتين على هيئة مخصوصة بان يقرأ فيهما - 00:06:09

اه بسورة الكافرون وسورة الاخلاص ولم يثبت فيه شيء عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد اهل النبي صلى الله عليه وسلم بالحج بعد ان صلى الظهر ركعتين. لانه في سفر فقصر الظهر - 00:06:37

فصالاها ركعتين ثم اهل بالحج بعدها فعلم بذلك ان الاصل في الاحرام ان يكون بعد الصلاة فمن اوقعه بعد الفريضة فقد احسن والا صلى ركعتي نفل واقع الاحرام بعدهما ثم تعرض المولد رحمة الله تعالى لهيئة المحرم - 00:06:54

اي لباسه وهيئته فقال والبس ردا وازررة النعلين يعني ان الرجل ينبغي ان يلبس ان يلبس رداء واذارا كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم وان يلبس نعلين وسيأتي تفصيل هذه المسائل وما يباح من اللبس وما يحرم - 00:07:17

الاحقا ان شاء الله واما المرأة فلا حرج عليها فيما لبست من حيث الهيئة الا انها لا تغطي وجهها وكيفها ثم ذكر ان المحرم يندب له استصحاب الهدى والهدى دابة من النعم والنعم الابل والبقر والغرق - 00:07:36

لان النبي صلى الله عليه وسلم سعى الهدى كما في الصحيح ثم يحرم الانسان راكبا او ماشيا وقد احرم صلى الله عليه وسلم راكبا لما جعل رجله في غرز الدابة اهل بالحج - 00:07:58

وقد اختلف في هذا القسم من افعاله صلى الله عليه وسلم هل هو للتشریع؟ او انما فعله لان من عادتهم الركوب في السفر فلا تشریعا حينئذ ففعل قول النبي صلى الله عليه وسلم حج راكبا - 00:08:19

هذا محتمل لان يكون دينا وشرعا يؤتى به ويقتدى به والاصل في افعاله الاسوة والقدوة وهو ايضا محتمل لان يكون زعله لان من عادتهم ان يركبوا في السفر فاذا كان فعله على سبيل العادة لا على سبيل التشریع - 00:08:39

فانه لا يكون شرعا حينئذ غاية ما يفيد حينئذ الجواز والاحرام من شرطه الاحرام هو ركن من اركان الحج كما تقدم لا ينعقد بدونه وركنه النية ولا يتلفظ بها كما لا يتلفظ بنية الصلاة - 00:09:02

فان كان معتمرا احرم بعمره وان اراد الحج احرم بوحد من الامساك الثلاثة التي تقدمت وهي الافراد والقران والتمنع وقد تقدم تم شرحها وبيان ادلتها وافضلها عند المالكية الافراد وينبغي ان يصحب النية ما يدل عليها من العمل كالمشي والقول كالتبليبة - 00:09:26

ثم قال وجد وجدداها كلما تجددت حال اي ينبغي للانسان ان يجدد التلبية كلما تجددت له حاد سيجددها بعد النوم وبعد الأكل وعند الهبوط وعند اه الصعود وادبار الصلوات وبعد الحديث مع القوم - 00:09:56

ونحو ذلك كل ما تجددت لك حال فانك تجدد التلبية قوله ثم ان دنت مكة فاغتسل بذيطوان يعني انه اذا دخل مكة اغتسل غسله الثاني بطول وهادو طوى موضعها بمكة يقال له اليوم الزاهر - 00:10:17

وهذا الاغتسال سنة لما اخرجه مالك في الموطأ واخرجه الشیخان البخاري ومسلم من حديث عبدالله ابن عمر رضي الله تعالى عنهمما انه كان اذا دخل الحرم امسك عن التدبر ثم - 00:10:43

يبت بذى طوى ثم يصلي الصبح ويغتسل ويحدث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يفعل ذلك وهذا الغسل لا تدلك فيه وانما يعمم جسده بالماء فقط. لان التدلك قد يذهب الشعذ والتفس - 00:10:58

والمحرم متعدد بعد ازالة الشعث حتى يتحلل وينبغي ان يدخل مكة من كذا الثنية لما اخرجه الشیخان من حديث ابن عمر رضي الله تعالى عنهمما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخل من الثنية العليا ويخرج من الثنية السفلی - 00:11:16

في رواية للبخاري عنه دخل مكة من كداء الثنية العليا دخل مكة من كداء الثنية العليا التي بالبطحاء وخرج من الثنية السفلی

قوله اذا وصلت للبيوت فاتركا تربية يعني ان من دخل مكة امسك عن التلبية كما تقدم في حديث ابن عمر - 00:11:40

ويترك كل شغل اي كل شغل غير ضروري واسلكا للبيت من باب السلام اي ادخل الى البيت من باب السلام وهو باب بنى شيبة. لما جاء في حديث جابر الطويل في وصف حج النبي صلى الله عليه وسلم - 00:12:09

عند مسلم في صحيحه انه صلى الله عليه وسلم انما راحلته عند باب بنى شيبة ودخل المسجد قوله واستلم الحجر الاسود كبر واتم سبعة اشواط به وقد يسر. هذا بيان منه لكيفية الطواف - 00:12:27

فيبدأ الانسان بالحجر فيستلمه بيده فيقبله بفيه ان استطاع فان لم يستطع اشار اليه مكرا بمحاذاته ليبدأ الطواف سبعة اشواط جاعلا البيت عن يساره تكبر كل ما اتم شوطا منها بمحاذة - 00:12:44

الحجر ويستلم الحجر ان قدر ويستلم الركن اليماني ايضا بيده لكن لا يقبله فان لم يستطع فلا حرج عليه ولا يستلم من الاركان الا الركنان اليمانيان وهما على قواعد ابراهيم بخلاف الركنين الذين من جهة الحجر - 00:13:01

وتقبيل الحجر واستلامه ثابتان في الصحيح. وكذا استلام الركن اليماني وقد اخرج الشیخان من حديث ابن عمر رضي الله تعالى عنهما قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم انا اقدم مكة يسلم الركن الاسود اول ما يطوف - 00:13:25

وفي رواية للبخاري يستلمه ويقبله ومعنى الاستلام ووضع اليد على الشيء وآخر الشیخان ايضا من حديث عابس بن ربيعة ان عمر بن الخطاب جاء الى الحجر فقبله وقال اني لا اعلم انك حجر لا تضر ولا تنفع - 00:13:47

ولولا اني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبلك ما قبلتك وآخر الشیخان عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهم قالوا لم ارى رسول الله صلى الله عليه وسلم يستلم من البيت الا الركنين - 00:14:11

اخراج الشیخان عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهم قال لم ارسول الله صلى الله عليه وسلم يستلم من البيت الا الركنين اليمانيين ثم قال وارمد ثلاثا وامش بعده اربعا. يعني انه يستحب ان يرمل في طوافه ثلاثة اشواط ثم يمشي مشيا عاديا - 00:14:33

الاربعة الباقيه واصل الرمل ما فعله النبي صلى الله عليه وسلم وفعله الصحابة بامر منه في عمرة القضية لكي يرى المشركون منهم قوة ثم زال السبب وبقية الحكم فقد رمل رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع وليس في مكة مشرك - 00:14:54

وقد اخرج مسلم في حديث جابر الطويل في وصف حج النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم لما قدم مكة اتى الحجر فاستلمه ثم مشاها عن يمينه - 00:15:23

اما لا ثلاثا ومشي اربعة ثم قال المؤلف رحمه الله تعالى خلف المقام ركعتين اوعقا ايصلي ركعتين خلف المقام لقوله تعالى واتخذوا او واتخذوا قراءة متواترة واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى. ولما جاء في حديث جابر الطويل عند مسلم - 00:15:33

قال حتى اذا اتينا البيت معه استلم الركن فرمل ثلاثا ومشي اربعة ثم نفذ الى مقام ابراهيم عليه السلام فقرأ واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى فجعل المقام بينه وبين البيت فكان - 00:15:57

ابي يقول ولا اعلم ذكره الا عن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في الركعتين قل هو الله احد وقل يا ايها الكافرون وما ذكرنا من صلاة الركعتين خلف المقام هو الافضل - 00:16:14

والنبي صلى الله عليه وسلم تأول به الاية ولكن يجزي ان يصلحها في اي جزء من المسجد بل في اي جزء من الحرم لانه جاء في الصحيح انه ام سلمة رضي الله تعالى عنها صلتها خارج المسجد - 00:16:30

وجبت ان عمر رضي الله تعالى عنه طاف بعد الفجر فنظر فلم يرى الشمس فخرج حتى اذا كان به طوى صلاتها لان طوافه كان في وقت غير وقت نافلة ثم قال المؤلف رحمه الله تعالى وادعوا بما شئت لدى الملتزم - 00:16:52

اي ان فرغت من طوافك فقف بالمتزن وهو ما بين باب الكعبة وركن الحجر وادعوا بما شئت من خيري الدنيا والآخرة ثم استلم الحجر بعد ذلك وآخر الى الصفا للسعي - 00:17:12

ونقتصر على هذا القدر اليوم ان شاء الله سبحانه وبحمدك نشهد ان لا اله الا انت نستغفك ونتوب اليك. بارك الله فيك -

00:17:29